

الجمهورية التركية
جامعة أغري إبراهيم تشيشن
توجيه الطلاب الأجانب

الباب الأول

الغرض والنطاق والأساس والتعريفات

الهدف

المادة 1 (1) - يهدف هذا الدليل إلى تحديد الأسس المتعلقة بقبول الطلاب الأجانب في برامج الدبلوم والبيكالوريوس في جامعة أغري إبراهيم تشيشن.

النطاق

المادة 2 (1) - يغطي هذا الدليل شروط تحديد المقاعد الدراسية المتاحة، والتقديم، والقبول، والتقييم للطلاب الأجانب.

الأساس

المادة 3 (1) - تم إعداد هذا الدليل بناءً على المادة 45/ف من القانون رقم 2547، والمادة 14/ف من القانون رقم 6287، وقرارات مجلس التعليم العالي بشأن أسس قبول الطلاب من الخارج.

التعريف

المادة 4 (1) - في هذا الدليل، تشير المصطلحات التالية إلى:

- الوحدة: كليات ومعاهد جامعة أغري إبراهيم تشيشن.

- مجلس إدارة الوحدة: مجلس إدارة الكلية أو المعهد العالي أو المعهد المهني العالي في جامعة أغري إبراهيم تشيشن.

-KKTC: جمهورية شمال قبرص التركية.

- البرنامج: برنامج الدبلوم والبيكالوريوس.

- رئاسة الجامعة: رئاسة جامعة أغري إبراهيم تشيشن.

- مجلس الأعيان: مجلس الأعيان في جامعة أغري إبراهيم تشيشن.

-TR-YÖS: امتحان القبول للطلاب الأجانب من تركيا.

- الجامعة: جامعة أغري إبراهيم تششن.

- YÖK: مجلس التعليم العالي.

- مجلس الإدارة: مجلس إدارة جامعة أغري إبراهيم تششن.

الباب الثاني

أسس قبول الطلاب الأجانب

البرامج الدراسية

المادة 5 - (1) يمكن للطلاب الأجانب الدراسة في برامج البكالوريوس والدبلوم الجامعي في التعليم النظامي والتعليم الموازي في الجامعة.

القبول

المادة 6 - (1) يتم تحديد حصص الطلاب الأجانب لكل برنامج دراسي من قبل الوحدات الأكاديمية، مع مراعاة عدم تجاوز عدد الطلاب المقبولين في العام السابق (وفقاً للفقرة (ب) من المادة 2 من المبادئ العامة لقبول الطلاب من الخارج). يتم تحديد الحصص من قبل مجلس الأعيان في الجامعة بعد مناقشتها والتصويت عليها. يتم إبلاغ مجلس التعليم العالي بقرارات مجلس الأعيان بشأن الحصص والشروط.

(2) يتم الإعلان عن رسوم التعليم للبرامج التي تقبل الطلاب من الخارج، وشروط التسجيل في بعض الأقسام مثل التقارير الطبية المطلوبة، على موقع الجامعة الإلكتروني.

(3) بعد الانتهاء من عمليات القبول في الحصص المعلنة من قبل الجامعة، يتم إجراء قبول إضافي في الحصص الشاغرة المتبقية، بدءاً من الطلاب الاحتياطيين من أعلى إلى أسفل، ويتم إخطارهم عبر عناوين البريد الإلكتروني التي قدموها أثناء التقديم.

شروط القبول للتقديم

المادة 7- (1) يُقبل طلبات الالتحاق من الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

(1) أن يكونوا في الصف الثاني عشر أو خريجين من الثانوية العامة.

أ) الأجنبي الذين يدرسون في مؤسسات التعليم الثانوي (المدارس الثانوية) في تركيا وقد سجلوا قبل العام الدراسي 2022-2023، باستثناء المواطنين الأجانب الذين يتم إدخالهم إلى بلادنا في إطار المدارس والمؤسسات التعليمية الدولية المدرجة في نظام MOBIS والمشاريع التي تنفذها وزارة التربية الوطنية.

ب) الذين كانوا مواطنين تركيين منذ الولادة وحصلوا على إذن من وزارة الداخلية للتخلي عن الجنسية التركية، والذين يمتلكون بطاقة زرقاء إذا قدموا طلباً لها، والذين يدرسون في مؤسسات التعليم الثانوي (المدارس الثانوية) في تركيا وسجلوا قبل العام الدراسي 2022-2023. (يحتوي المادة 7 من قانون الجنسية التركية رقم 5901 على بند 7 "الطفل الذي وُلد داخل أو خارج تركيا من أبوين تركيين هو مواطن تركي"، ويفيد ذلك الطلاب الذين يتقدمون بطلبات للمقاعد المخصصة للقبول من خارج البلاد في دراسة قوانين الجنسية التركية.

ج) الأشخاص الذين حصلوا لاحقاً على الجنسية بعد أن كانوا من جنسية أجنبية وانتقلوا إلى الجنسية التركية / المزدوجة (شرط أن يكونوا قد سجلوا في مؤسسات التعليم الثانوي (المدارس الثانوية) في تركيا وقد سجلوا قبل العام الدراسي (2022-2023).

د) الأشخاص الذين أكملوا دراستهم الثانوية (المدرسة الثانوية) في بلد أجنبي باستثناء جمهورية قبرص التركية والذين تخرجوا من المدارس التركية المعترف بها في الخارج في وزارة التربية والتعليم التركية.

هـ) أصحاب الجنسية القبرصية التركية الذين يعيشون في قبرص التركية وأكملوا تعليمهم الثانوي (المدرسة الثانوية) في قبرص التركية ولديهم نتائج امتحان GCE AL أو الذين سجلوا ودرسوا في مدارس الكليات والمدارس الثانوية في دول أخرى بين عامي 2005 و 2010 وحصلوا أو سيحصلون على نتائج امتحان GCE AL .

(2) لا تقبل طلبات الالتحاق من:

أ: المواطنين الأتراك الذين أكملوا تعليمهم الثانوي (الليسي) بالكامل في تركيا أو جمهورية شمال قبرص التركية.

ب: مواطني جمهورية شمال قبرص التركية باستثناء أولئك الذين أكملوا تعليمهم الثانوي (الليسي) بالكامل في مدارس جمهورية شمال قبرص التركية وحصلوا على نتائج GCE AL ، وأولئك الذين سجلوا في كليات أو مدارس ثانوية في بلدان أخرى بين عامي 2005 و 2010 وحصلوا على نتائج امتحان GCE AL أو سيحصلون عليها.

ج: مزدوجي الجنسية الذين كانت جنسيتهم الأولى عند الولادة هي الجنسية التركية المحددة في البند (ب) من الفقرة 1 (باستثناء أولئك الذين تنطبق عليهم الشروط المذكورة في البند (د) من الفقرة (1)).

د: مزدوجي الجنسية الذين يحملون جنسية جمهورية شمال قبرص التركية باستثناء أولئك الذين أكملوا تعليمهم الثانوي (الليسي) بالكامل في مدارس جمهورية شمال قبرص التركية وحصلوا على نتائج GCE AL، وأولئك الذين سجلوا في كليات أو مدارس ثانوية في بلدان أخرى بين عامي 2005 و 2010 وحصلوا على نتائج امتحان GCE AL أو سيحصلون عليها.

هـ: المواطنين الأتراك أو مزدوجي الجنسية الذين يحملون الجنسية التركية عند الولادة أو المحددين في البند 2 من المادة (أ) والذين يتلقون تعليمهم في المدارس التابعة للسفارات التركية في تركيا أو في المدارس الثانوية الأجنبية

و: المواطنون القبارصيون الشماليون الذين سيقومون بالتسجيل في المدارس الثانوية في تركيا اعتبارًا من العام الدراسي 2022-2023، والأشخاص الذين فقدوا الجنسية التركية / حاملي البطاقة الزرقاء، والمواطنون الأجانب (باستثناء مدارس السفارات والمؤسسات التعليمية الخاصة الدولية الموجودة في نظام MOBIS، والمواطنون الأجانب الذين تم إحضارهم إلى بلدنا في إطار مشروع تديره وزارة التربية الوطنية.

الامتحانات المقبولة للتقديم

المادة 8 – 1. يجب على الطلاب المتقدمين من خارج البلاد أن يكونوا حاصلين على شهادة تخرج من المدرسة الثانوية في نظامهم الخاص وأن يستوفوا الشروط المحددة في الفقرات الأخرى من هذه المادة للقبول في الجامعة.

2. عند قبول الطلاب من الخارج، يتم تقييم طلبات الطلاب بناءً على الامتحانات المقترحة استخدامها للطلاب الأجانب والمعتمدة من قبل مجلس التعليم العالي. بالنسبة للامتحانات التي تُعتبر امتحانات إنهاء الثانوية (مثل Abitur، البكالوريا الدولية، GCE، Tawjihi، إلخ)، ليس هناك قيود على صلاحيتها. ومع ذلك، فإن الامتحانات التي تُعتبر امتحانات دخول الجامعات (مثل SAT، إلخ) صلاحيتها محددة بسنتين.

3. يتم تقييم الطلبات المقدمة بناءً على امتحان TR-YÖS لقبول الطلاب الأجانب من تركيا والامتحانات المعتمدة من قبل مجلس التعليم العالي المذكورة أدناه. يتم تحديد الحصص والحدود الدنيا للدرجات والشروط الخاصة المقترحة من الوحدات، إن وجدت، من قبل المجلس. يمكن إضافة امتحانات جديدة وأسس قبول بناءً على قرار المجلس.

معايير تقييم الامتحانات المقبولة للتقديم هي كما يلي:

- TR-YÖS امتحان قبول الطلاب الأجانب من تركيا: على الأقل 100 نقطة،

- SAT I (امتحان تقييم التعليم): مجموع نقاط لا يقل عن 1000 ونقاط رياضيات لا تقل عن 500،

- ACT (امتحان الكلية الأمريكية): لا تقل النقاط في الرياضيات، العلوم والمجموع الكلي عن 22،

- GCE (امتحان المؤهلات العامة): على الأقل في 3 مواد بمستوى A، على أن تكون واحدة منها متعلقة بالقسم المتقدم إليه، وبمتوسط درجات لا يقل عن C في هذه المواد،

- دبلوم البكالوريا الدولية بدرجة لا تقل عن 28،

- درجات امتحان Abitur الألماني لا تزيد عن 4،

- دبلوم البكالوريا الفرنسية بدرجة لا تقل عن 10،

- درجة دبلوم Matura لا تزيد عن 4،

- امتحان Tawjihi الأردني والفلسطيني بدرجة لا تقل عن 70 من 100،

- دبلوم البكالوريا اللبنانية بدرجة لا تقل عن 12،

- الشهادة الثانوية السورية (Al-Shahada al-Thawawiyya): لا تقل النقاط في نوع النقاط المطلوبة للبرنامج المتقدم إليه عن 150،

- دبلوم المدرسة الثانوية الإيرانية (Diploma Debirestan): بمتوسط لا يقل عن 20/12 ودرجة إنهاء Piştaneşgahi لا تقل عن 20/12،

- اختبار الجامعة الوطنية في كازاخستان: لا يقل عن 50 نقطة،

- امتحان دخول الجامعة في جمهورية الصين الشعبية Gaokao: لا تقل النقاط عن 500 من 750 وفقاً لنوع النقاط المطلوبة للبرنامج المتقدم إليه.

3. يحق للمتقدمين اختيار 3 رغبات كحد أقصى في البرامج التعليمية النظامية التي يحق لهم التقدم لها ضمن الحصص المعلنة ويجب أن يحددوا ترتيب تفضيلاتهم.

شكل التقديم ووثائق التقديم

المادة 9-1. يجب على الطلاب الذين حصلوا على حق التسجيل في الجامعة بناءً على نتيجة التقييم أن يقوموا بالتسجيل ضمن التواريخ التي سيتم الإعلان عنها على موقع الجامعة الإلكتروني بواسطة رئاسة دائرة شؤون الطلاب، مع تقديم الوثائق المطلوبة. الطلاب الذين لا يقومون بالتسجيل في الوقت المحدد يفقدون حقهم في التسجيل.

2. لإتمام إجراءات التسجيل، يجب توفير وتقديم الوثائق التالية:

- أ) الأصل من شهادة الثانوية العامة وترجمة معتمدة لها إلى التركية من البعثات الخارجية التركية،

- ب) وثيقة معادلة الشهادة التي يجب الحصول عليها من البعثات الخارجية التركية في بلد الطالب أو من مديريات التعليم الوطنية في تركيا،

- ج) الأصل من كشف الدرجات (التقرير الدراسي) وترجمة معتمدة له إلى التركية من البعثات الخارجية التركية،

- د) الأصل من نتيجة امتحان قبول الطلاب الأجانب من تركيا (TR-YÖS) (في حالات التقديم الإضافي يتم تقديم الأصل من الشهادة الدولية وترجمة معتمدة لها إلى التركية من البعثات الخارجية التركية)،

- هـ) صورتان شخصيتان بحجم 6 x 4.5 سم،

- و) نسخة معتمدة من جواز السفر وترجمة معتمدة لها إلى التركية من البعثات الخارجية التركية،

- ز) لحاملي البطاقة الزرقاء، يجب تقديم البطاقة الزرقاء مع وثيقة إذن الخروج من الجنسية التركية من وزارة الداخلية،

- ح) تصريح خطي يثبت القدرة المالية على تغطية النفقات الدراسية خلال فترة الدراسة في تركيا (باستثناء الطلاب الحاملين للجنسية التركية)،

- ط) إيصال بنكي يثبت دفع رسوم المساهمة (يتم دفعه في أحد البنوك المتعاقدة مع الجامعة باستخدام الرقم الذي يتم تقديمه من قبل رئاسة دائرة شؤون الطلاب أثناء التسجيل)،

- ي) شهادة كفاءة في اللغة التركية (الطلاب الذين لا يمكنهم تقديم هذه الشهادة سيخضعون لامتحان تحديد مستوى اللغة التركية الذي تجريه الجامعة)،

- ك) نموذج سجل الأسرة المفصل (للطلاب ذوي الجنسية المزدوجة).

للمقيمين في تركيا:

- أ) الأصل من شهادة الثانوية العامة وترجمة معتمدة لها إلى التركية من قبل الموثقين (النوتر) في تركيا،

- ب) وثيقة معادلة الشهادة (يتم الحصول عليها من مديريات التعليم الوطنية في تركيا)،

- ج) الأصل من كشف الدرجات (التقرير الدراسي) وترجمة معتمدة لها إلى التركية من قبل الموثقين في تركيا،

- د) الأصل من نتيجة امتحان قبول الطلاب الأجانب من تركيا (TR-YÖS) (في حالات التقديم الإضافي يتم تقديم الأصل من الشهادة الدولية وترجمة معتمدة لها إلى التركية من قبل الموثقين في تركيا)،

- هـ) صورتان شخصيتان بحجم 6.5*4 سم،

- و) نسخة معتمدة من جواز السفر وترجمة معتمدة لها إلى التركية من قبل الموثقين في تركيا،

(ز) لحاملي البطاقة الزرقاء، يجب تقديم البطاقة الزرقاء مع وثيقة إذن الخروج من الجنسية التركية من وزارة الداخلية،

(ح) تصريح خطي يثبت القدرة المالية على تغطية النفقات الدراسية خلال فترة الدراسة في تركيا (باستثناء الطلاب الحاملين للجنسية التركية)،

(ط) إيصال بنكي يثبت دفع رسوم المساهمة (يتم دفعه في أحد البنوك المتعاقدة مع الجامعة باستخدام الرقم الذي يتم تقديمه من قبل رئاسة دائرة شؤون الطلاب أثناء التسجيل)،

(ي) شهادة كفاءة في اللغة التركية (الطلاب الذين لا يمكنهم تقديم هذه الشهادة سيخضعون لامتحان تحديد مستوى اللغة التركية الذي تجريه الجامعة)،

(ك) نموذج سجل الأسرة المفصل (للطلاب ذوي الجنسية المزدوجة).

3. في حال عدم تمكن الطلاب من إحضار وثائقهم لأسباب مختلفة أثناء التسجيل، يتم إجراء تسجيل مؤقت ويُمنحون حتى نهاية الفترة المعنية لاستكمال الوثائق الناقصة.

4. الطلاب الذين حصلوا على حق الالتحاق بالبرامج المعنية يجب عليهم توثيق مصدر التمويل لتكاليف التعليم والمعيشة المستدامة المحددة لكل سنة دراسية في الجامعة بواسطة وثيقة رسمية ذات صلاحية دولية والمُعترف بها دوليًا، والتي يتم الإعلان عنها على موقع الجامعة الإلكتروني.

5. الطلاب القادمون من سوريا، العراق، وليبيا والمسجلون من قبل المؤسسات المعنية، والذين أكملوا تعليمهم الثانوي في مراكز التعليم المؤقتة، يجب عليهم تقديم "شهادة/وثيقة مركز التعليم المؤقت" بالإضافة إلى الوثائق المطلوبة لإثبات تخرجهم.

6. الطلاب الأجانب الذين سجلوا في الجامعة يمكنهم أن يصبحوا مشمولين بالتأمين الصحي العام من خلال دفع قسط التأمين الصحي العام، إذا طلبوا ذلك خلال ثلاثة أشهر من تاريخ التسجيل الأول.

تقييم الطلبات

المادة 10 - 1. يتم تقييم الطلبات والبت فيها من قبل لجنة الطلاب الأجانب في جامعة أغري إبراهيم تشيتشن. اللجنة تملك صلاحية قبول الطلبات التي تستوفي الشروط الدنيا. نظرًا لأن لغة التعليم هي التركية باستثناء دروس إيراسموس التي تُدرّس بالإنجليزية، يخضع الطلاب الذين لا يحملون شهادة كفاءة في اللغة التركية لامتحان الكفاءة في اللغة التركية الذي تجريه الجامعة.

2. يتم تخصيص الطلاب للبرامج على النحو التالي:

(أ) الطلاب الذين يختارون البرامج التي تُدرّس كليًا أو جزئيًا باللغة الإنجليزية ويُقبلون فيها يخضعون لامتحان كفاءة اللغة الأجنبية الذي تجريه الوحدات المعنية في الجامعة. الطلاب الذين يجتازون هذا الامتحان يبدأون دراستهم مباشرة من السنة الأولى دون الحاجة للالتحاق بفصل الإعداد للغة الأجنبية، بينما يتم تسجيل الذين لا يجتازونه في فصل الإعداد.

- ب) في حالة تساوي درجات المرشحين الذين يختارون نفس البرنامج، يُمنح الأولوية للمرشح الذي أدرج البرنامج في خيار أعلى في طلبه. وإذا استمر التساوي، يُمنح الأولوية للمرشح الأصغر سنًا (من تاريخ ميلاده الأقرب إلى اليوم).

لغة التعليم والتدريس

المادة 11 - 1. لغة التعليم والتدريس في الجامعة هي التركية. يتم تحديد مستوى الكفاءة في اللغة الأجنبية للطلاب الذين حصلوا على حق التسجيل في البرامج التي تحتوي على فصل تحضيري إلزامي للغة الأجنبية أو التي تُستخدم فيها اللغة الأجنبية في التعليم، وذلك من خلال امتحان تحديد الكفاءة والمستوى.

2. قبول الطلاب في الوحدات التي تكون لغة التدريس فيها التركية وبدء دراستهم بعد التسجيل يعتمد على نتائج امتحان تحديد مستوى اللغة التركية الذي تجريه الجامعة أو امتحان معترف بمعادلته. وتنقسم النتائج إلى:

- أ) الطلاب الذين تكون معرفتهم باللغة التركية كافية (مستوى C1 فما فوق) يمكنهم بدء دراستهم في وحداتهم فورًا.

- ب) الطلاب الذين يمكن أن تكون معرفتهم باللغة التركية كافية في وقت قصير (مستوى B1-B2)، يُسمح لهم بمواصلة دراستهم في وحداتهم مع التزامهم بحضور الدورات/الدروس التي ستفتتحها الجامعة لتحسين مهاراتهم في اللغة التركية.

- ج) الطلاب الذين تكون معرفتهم باللغة التركية غير كافية (مستوى A1-A2) يُطلب منهم تعلم اللغة التركية خلال فترة تصل إلى سنة واحدة، وبعد إثباتهم تعلم اللغة يمكنهم متابعة دراستهم في وحداتهم. الطلاب الذين لا يستطيعون رفع مستوى لغتهم التركية إلى مستوى B على الأقل خلال الفترات المحددة لا يُسمح لهم بالاستمرار في الدروس.

3. بالنسبة للطلاب الذين حصلوا على حق التسجيل في الوحدات التي ليست لغة التعليم فيها التركية، لا يُجرى امتحان تحديد مستوى اللغة التركية. يجب على الطلاب الذين يرغبون في التسجيل في هذه الوحدات تقديم شهادة كفاءة وطنية و/أو دولية في تلك اللغة للوحدة المعنية. أما الطلاب الذين لا يملكون شهادة كفاءة فيجب عليهم النجاح في الامتحان الذي ستجريه الوحدة المعنية. الطلاب الناجحون يبدؤون دراستهم، بينما الطلاب الذين لا ينجحون يلتحقون بفصل تحضيري للغة الأجنبية. الطلاب الأجانب الذين يدرسون في برامج تُدرّس بنسبة 100% بلغة أجنبية يستمرون في برامجهم الجامعية؛ ولكن يُطلب منهم الحصول على شهادة كفاءة في اللغة التركية بمستوى B2 على الأقل بحلول نهاية الفصل الدراسي السادس.

إعلان النتائج

المادة 12 - 1. تُرسل معلومات النتائج للمرشحين الذين تم قبول طلباتهم نتيجةً للطلبات المقدمة عبر الإنترنت، إلى عناوين البريد الإلكتروني التي قاموا بتحديدتها أثناء التقديم.

2. يتم إصدار "خطاب قبول" أو وثيقة مكافئة من قبل الجامعة للمرشحين الذين تم قبولهم كطلاب في الجامعة، ليتمكنوا من الحصول على "تأشيرة الدراسة" المناسبة. يجب على المرشحين الحصول على

"تأشيرة الدراسة" باستخدام "خطاب القبول" (من خلال الذهاب إلى السفارة التركية في بلدهم أو الأقرب لهم) ليتمكنوا من إتمام تسجيلهم النهائي في الجامعة.

التسجيل

المادة 13 - 1. يجب على الطلاب الناجحين تقديم طلباتهم شخصياً أو بواسطة توكيل رسمي إلى رئاسة دائرة شؤون الطلاب في التواريخ المحددة. لا يمكن إجراء عملية التسجيل عبر البريد.

2. الوثائق المطلوبة عند التسجيل:

- أ) الأصل من شهادة الثانوية العامة أو نسخة مترجمة إلى التركية ومعتمدة من السفارة التركية أو القنصلية في بلد مقدم الطلب،

- ب) وثيقة معادلة شهادة الثانوية العامة (يجب أن تكون معتمدة من وزارة التربية الوطنية التركية أو السفارة أو القنصلية التركية)،

- ج) الأصل من شهادة نتائج الامتحان المعتمدة من السفارة التركية أو القنصلية في بلد مقدم الطلب،

- د) نسخة مترجمة إلى التركية ومعتمدة من جواز السفر،

- هـ) صورتان (بحجم 4.5 سم × 6 سم)،

- و) نسخة من تأشيرة الطالب المأخوذة من السفارة التركية أو القنصلية (إن وجدت)،

- ز) شهادة نتائج امتحان TR-YÖS (امتحان قبول الطلاب الأجانب في تركيا)،

- ح) شهادة نتائج امتحان معترف بها دولياً.

رسوم الدراسة ومبلغ ضمان المعيشة

المادة 14 - 1. يتم تحصيل رسوم الدراسة من الطلاب الأجانب الذين سيتم قبولهم من الخارج بمقدار يحدد من قبل الجامعة ويوافق عليه مجلس التعليم العالي، على أن يكون ضمن الحدود الدنيا والعليا التي يحددها رئاسة الجمهورية سنوياً.

2. يجب على المتقدمين من الخارج للجامعة تقديم وثائق تثبت توفر الإمكانيات المالية لديهم لضمان استمرارهم في التعليم العالي في بلدنا، وذلك كضمان للمعيشة.

الباب الثالث

الالتزامات

الالتزامات المؤسسية

1. إجراءات قبول وتسجيل الطلاب ذوي الجنسية الأجنبية، و تحرير نموذج معلومات وإجراءات الطالب الأجنبي.
2. فتح دورات تحضيرية للغة التركية، و جمع وتقييم معلومات تتعلق بالطلاب الأجانب، و تقديم خدمات الإرشاد لهم، و إبلاغ الجهات المعنية بأي تغييرات قد تطرأ على حالتهم.

الالتزامات الخاصة بالطلاب الأجانب

1. يتعين على الطلاب الأجانب الذين يأتون إلى تركيا للدراسة على مختلف المستويات أو لغرض تعلم اللغة التركية أن يقوموا بإجراءات القانون التركي والحصول على الوثائق المطلوبة.
2. يتعين على الطلاب الأجانب الراغبين في حضور دورات لتعلم اللغة التركية أن يتقدموا بطلب إلى الوحدات التي تقدم خدمات الإرشاد.
3. يجب على الطلاب الأجانب أن يُبلغوا الوحدات التي تقدم خدمات الإرشاد في المؤسسات التعليمية التغييرات الشخصية والحالة الزوجية والتعليمية خلال 15 يومًا.
4. يجب على الطلاب الذين يرغبون في تمديد إقامتهم لأغراض الدراسة تجديد بطاقات الإقامة خلال 15 يومًا من انتهاء المدة المذكورة في بطاقات الإقامة، بشرط تقديم دليل على استمرارهم في الدراسة إلى مديرية الهجرة المحلية.
5. يجب على الطلاب الأجانب الذين فقدوا بطاقات الإقامة أو جوازات سفرهم أن يتقدموا على الفور إلى الجهات المعنية لاستخراج نسخة جديدة خلال 15 يومًا.
6. يجب على الطلاب الأجانب الذين يغيرون المؤسسات التعليمية أو عناوين الإقامة الخاصة بهم أن يُبلغوا إدارة الهجرة المحلية في غضون 48 ساعة من تغييراتهم.
7. يجب على الطلاب الأجانب تنفيذ إجراءات التأمين عبر رئاسة الضمان الاجتماعي.

الباب الرابع الأحكام المختلفة والنهائية

الحالات التي لا تتطلب تأشيرة الدراسة

المادة 17 - 1. لا يُطلب تأشيرة الدراسة للطلاب ذوي الجنسية الأجنبية الذين يرغبون في إكمال دراستهم الجامعية والدراسات العليا في تركيا دون انقطاع بشرط حصولهم على موافقة المؤسسات المعنية، ولأبناء الأجانب الذين يحملون تصاريح عمل وإقامة في تركيا، ولأولئك الذين ينوون الالتحاق بامتحان الطلاب الأجانب للدراسات الجامعية والذين يشاركون في دورات صيفية لا تتجاوز 3 أشهر.

الحالات التي لا توجد فيها أحكام

المادة 18 - 1. في حالات عدم وجود أحكام في هذا الدليل، يُطبق أحكام "لائحة تنظيم التعليم الجامعي والامتحانات والتعليم المهني للدرجة الأولى والدراسات العليا في جامعة أغري إبراهيم جيجين" والتشريعات ذات الصلة الأخرى.

إلغاء التشريعات السابقة

المادة 19 - 1. يُلغى "دليل الطلاب الأجانب" الذي دخل حيز التنفيذ بقرار مجلس الجامعة رقم 071/22 وتاريخ 13.07.2023.

النفذ

المادة 20 - 1. يدخل هذا الدليل حيز التنفيذ بعد موافقة مجلس الجامعة والمجلس التعليم العالي (YÖK).

التنفيذ

المادة 21 - 1. ينفذ أحكام هذا الدليل بواسطة رئيس جامعة أغري إبراهيم جيجين.